

بـِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (أَطْوَرَهُ وَاصْنَعَاهُ وَفَخْرَ بِهَا فِي الْجَمِيعِ)
التَّابِعُ لِرِصَاحِ مَرْجِعِهِ أَمْوَالِ السُّرِّيَّةِ، لِأَنَّ السَّابِقَ مُبْتَدِئٌ عَلَى طَرْفَهُ كَانَهُ
وَعَامِلُهُ، وَالسُّرِّيَّةُ مُسْتَدِّيَّةٌ عَلَى يَقِينِ الْوَحْيِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ
وَرَفِيقِ الْأَذْعَةِ الْأَوَّلِيَّهُ فِي نَصْوَصِهِ. وَكَانَهُ التَّقْنِيُّ الْمُبَشِّرُ بِهِ إِلَّا مَا حَمِّلَ بِهِ
تَبَلِيلَ إِلَى الْبَاطِلِ وَيُقْتَلُ عَلَيْهِ الْحُورُ؛ وَقَدْ أَسْتَحِيَّ بِهِ تَحْلِيلَهُ وَرَغْبَاتِ
الْقَعْدَةِ وَالْفَدَارِ وَالْمُكْرَبَةِ - فِي الْمُقْتُورِ الْمُلْكَةِ الْأَخْدِيرَةِ - لِرَاعِي الْهُوَى
وَالْمَاعِلَةَ مِنَ التَّقْنِيِّ، وَرَوْافِعِ التَّقْنِيِّ وَالْمُسْؤُلِ مِنَ الْمُسْطَهَانِ؛
تَحْوِلُوا أَكْثَرَ دِرَوسِ الْعَلَمِ الشَّرِيفِ وَجِلْوَاتِ التَّكَرُّرِ وَمُهْكَمَاتِ الْجَمِيعِ إِلَى
أَسْاطِيرِ مَرْكَبَتِ التَّابِعِيَّةِ يَحْسِبُهُ الطَّمَاهِيَّةَ مَا دَهَقَّ مِنْ ذَاهِهِ حَادِهِ
الْوَانِيَّةِ الْمُسْرَاتِ تَبَعِيدُهُ عَنِ الْمَاءِ وَنَصْتَهُ عَلَى الْعُرْطَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَيْهِ
وَمِنْ هَذِهِ الْأَسْاطِيرِ أَطْوَرَهُ الْجَبَتَ حَمَاسِ السَّبَابِ وَهَنَاجِعُهُمْ
وَعَوَاطِفُهُمْ وَأَضْنَاعُهُمْ سَرْعَانِ الْمَهْكُمَةِ الْجَمِيعِ الَّتِي فَرَضَهُ اللَّهُ عَزَّ
فِي الْأَبْيَعِ لِتَعْلِيمِ الْمُسْلِمِيِّينَ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ وَتَنْكِيرَهُمْ بِأَيَّامِ الْبَرَّ الْأَرَدِ
وَأَعْدَادِهِمْ لِلْقَائِمِ وَهَسَابِهِ جَزَائِهِ.

محل لامرأة: أنه على صاحب الروم أهلاً لمساهمة فخرخته: وعفافها؛
شُرِكَتْ فخرخته غيرة المتعاقم وفضيحته خاطئاً جسم المساعدة أصل الروم
أخته نادياً المرأة التي استحدثت بهـ. ولهـ فخرـ لامـ رـ مـ طـ وـ رـ تـ قـ عـ مـ ضـ صالحـ
قدرة لقيادة المساعدة لتعود للسلام عنـهـ.

قد تكون واحدة من الروايات التي تغدو خطأ وخطاء الفار والغافل
في حكم التفويغ - صحيحة، ولكن ذلك لا يجعل المعنون بمقداره مخالفة

فترة صالح لداعي المسلمين وللداعية المسلمين لذريعياته الثالثة:
للمؤمن بذكر المفهوم بخواصه خارج عن دائرة العلوم الشرعية، بل قال ذلك عالم
أن علم العلوم في صيغته وحالتها ينبع من أصله، (أنتظريه في علامات البلاط الذي يحيي
والأعلام لازم كل).

عَنْ الْمُعْتَصِمِ فِي بَلْدَةٍ رَوْمٍ فَتَحَّ عُورَةَ - لَا يَذَكُرُ التَّارِيخُ - لِمَنْ يُبَشِّرُ
فِي سَيِّئِ اللَّهِ إِذَا صَدَحَهُ كَثَانِ التَّارِيخِ فِي الرِّوَايَةِ، فِي الْمُسَاجِعَةِ الْقُسْطِمِ
وَأَمْوَالِهِمْ لَا تَقْصِهِ الْأَخْطَارُ وَالْأَهْوَالُ فَضْلًا وَلِدِمَهُ أَهْلَ الْحَسَنَةِ وَلَا
لِيُظْهَرِ السُّجَاجِةَ، وَلِمَنْ يَكُونُهُ الْقَدَّاكَ لِفَرْصَهُ فَاحِدٌ: أَنَّهَا كُوْرَهُ كَلِمَةُ اللَّهِ
لَهُنَّ الْعَلِيَّاً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَتَوْرَهُ فِتْنَةً وَيَكُونَ الْقَوْدُ كَلِمَةُ اللَّهِ).
وَقَاتَلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرِّهْلَ بِقَاتَلَ شَجَاعَةَ
وَيَقَاتَلُ حَمِيمَةَ، وَفِي رِوَايَةِ دِيَقَاتَلَ فَضْلًا، فَسَرَّهُ مَسْلِيْلُ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَاتَلَ لَتَوْرَهُ كَلِمَةَ اللَّهِ فَهُوَ الْعَلِيَّاً خَرَجَ
فِي سَيِّئِ اللَّهِ» مَتَّقِوٌ عَلَيْهِ .

أ) لَوْكَاهُ مُحَمَّدُ الْقَرْدُ وَفَقَعَ سَالَّاً جَسَدِيَّ لِكَاهِيْزِيْتَهُ تَحْمَافِرَهُ عَنْهُ عَنْهُ مَعَايَةَ
رَضِيَّهُ عَنْهُ - أَوْ لَكَهُ مَنْهُ بِإِتَّخَادِهِ قَوْدَهُ، فَرَوَهُ مَنْهُ كَبَا الْطَّفَقَةَ الْأَوَّلِيَّ مِنَ التَّابِعِيَّةِ -
وَتَانِيَّ وَلَرَةَ الْمُسَاجِعَةِ بَعْدَ الْخِلْفَاءِ الْأَرْسَيْمِ، تَغْرِيْلِيَّ بِالْوَلَرَةِ وَلَرَهُ مَعَايَةَ
اَبَاهِيَّ سَفَاهِيَّ رَضِيَّهُ عَنْهُمَا (أَهْدَى كَبَا الصَّحَافَةَ وَإِسْكَانَهُ سَوْلَهُ تَصَلَّى اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَعَلَى آلَهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتَعْمَلَهُ فِي الْقِيَادَةِ الْوَلَرَةِ أَبُو مَكْرُوْهُ وَمَعْرُوفُهُمَا رَضِيَّهُ عَنْهُ
عَنْهُمَا صَحَافَهُ)، وَفَتَحَّ اللَّهُ فِي عَوْدِيْزِيْدَهُ عَلَى الْمُسَاجِعَةِ الْمُفَرِّبَةِ الْأَقْضَى وَنَخَائِيَّ
وَخَوْلَرَهُمْ، وَفَقَرَّا الصَّسْكَهُ لَهُنَّتَهُ، وَكَاهِيْزِيْتَهُ الْمُسَاجِعَةِ فِي هَذَا الْقَرْدَ، كَاهِيَّ
سَبِيلَهُمْ بِصَفَهُ الصَّحَافَةِ مَثَلَ أَبَيَّ أَبُوبَ الْأَنْصَارِيَّ فِي هَذِهِ الْعَنْتَهُ وَعَنْهُمْ أَصْبَعَهُ، وَقَدْ
صَرَحَ الْحَدِيثُ عَنْ هَنَاءِ التَّبَّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَوْلَى جَمِيعِهِ يَقْرُوْهُمَا عَلَى أَمْرِهِ.
وَلَكَهُ الْعَالَمَاءُ الْمُحَقَّقُهُ يَقْفُوُهُ مَنْ أَمْلَكَ زِيدَ الْمُعْتَصِمَ مَوْقِفَهُ وَسَطَّهُ، فَلَمْ لَا
يَجْوَزُهُمْ وَلَا يَسْتَوْزُهُمْ تَحْمَافِرَهُ عَنْهُ مَاتَ لَا يَسْلَهُ بِالْمَهْسَأَ .

ب) الْمُعْتَصِمُ تَحْمَافِرَهُ عَنْهُ عَنْهُ - أَهْدَى مَنْ فَقَهَهُ فِي الرِّيَهُ شَرَّاً مَا نَسَبَ
إِلَيْهِ زِيدَهُ الْقَلْلَ فِي الْمُدِيَّةِ النَّبِيَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَالْفَقَهَهُ أَهْدَى مَنْ
الْقَلَلَهُ، وَمَا افْتَرَاهُ عَلَيْهِ بِعَصَمِهِ خَرْقَهُ الْفَضَلَلَ مَنْ الْأَمْرَ يَقْلُلُ الْحَسِيبَ رَضِيَّهُ عَنْهُ).

فقد انتبه المصنف على ماء الاسلام، وبخاصة الادمام اصحابه حصلت حنة الله
بقصة خلوة القراءة التي بدأت في عهد أخيه الامويه واستمرت حتى عهد
ابنه الولى، حتى جاء ابنه الموكيل فما زال وانصره ولهم الشهادة وفوجئ
منه حنة الشهادة بخاتمة الله عنا وعنهم - ورافق إلى مقامه الذي يحييه في
هذه خلوة المذكرة - بخاتمة الله عنا وعنهم - صدر مخلص المذكرة الحكمة، جزاها الله عنا بالسلام والسلام خلواته.
و) إذا سلمنا بما أورده المؤرخون عنه هذا طه، فكيف يقيّمونه وهي
البعضية الاسلامي العقل: أنه انتصار وحيث أمر المسلمين لروابط
لطنية عن امرأة محولة الحال أرجح في منزلة العمل والثبات من انتصاره
للشدة ومنزعج الشدة وأئمة الشدة؟

لقد أصل الفدر والحركة - بقوله - نصيرا ما من العام والتسعين - الستين -
الصحوة في العقود الائفة إلى مثل ما أصل الرجل والشاعر قبل ذلك
من الصداقات عمر منزعج النسوة في التبر والسمعة؛ فتفقد الرزق الاردنى
على الأعلى، والمدح - بل غير المدح - على الأذهب في عالمي محملا وفي
خطبهم ودعوههم وكفاحهم، ولاته نظره صارقة واستقراء محققاً للقضايا
التي تحمل لا رعاية الفكر والحركة وأتباعهم، وبنوا فرقاً أموال المسلمين
وبحروهم ومحاسنهم - بل وما لهم - في العقيدة الأخلاقية، يكتبه أن
المشكل الأول والأخر: كثرة الأرصدة باسم التبر لا التي تخص الرزق
لابكار أكثر المسلمين يعزفون عنها في فيه، ولم تكن تلك الأرصدة
بأدنى درجة أو مقارتها تحمل - ساكتاً منه الغلوت والازدواج والآسى
والحسد والازدواج منه قبل أن ينبع الخدف على التراب والوادي عليه.
رتاءه المسائية جميعاً إلى دينهم ربَّا جيداً، صلى الله وسلم على محمد والآل محمد